

دور الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح في منطقة الساحل

الباحثة مزيان مماس

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر 3

الملخص

تتناول هذه الدراسة دور الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح في منطقة الساحل في محاولة للتعريف بالاتحاد الإفريقي من جهة ومجلس السلم والأمن التابع له من جهة أخرى، مع البحث في المساعي المبذولة لنزع السلاح والحد من انتشاره، كما تناقش هذه الدراسة أيضاً أغلب المعوقات التي تواجه مسار الاتحاد في نزع السلاح إشارة منا إلى تعقد هذه الظاهرة بتشابكها مع الظواهر الإجرامية الأخرى المنتشرة في القارة عموماً ومنطقة الساحل خصوصاً في محاولة منا للإجابة على الإشكالية التالية ما مدى فعالية الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح والحد من انتشاره في منطقة الساحل؟ وتقوم هذه الدراسة على فرضية مفادها أن فاعلية الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح في منطقة الساحل تتوقف على إرساء آليات عمل جديدة ومعالجة المعوقات التي تواجهه في مساره. وفي الأخير نصل إلى أن الجهود التي يبذلها الاتحاد لا يمكن إنكارها في مجال معالجة مشكلة انتشار السلاح لكن تبقى محدودة مقارنة بتعقد وسرعة وتيرة انتشارها، باعتبار أن فعالية الاتحاد مرهونة بتغير وسائل وآليات عمله.

الكلمات المفتاحية: الاتحاد الإفريقي، مجلس السلم والأمن الإفريقي،

السلاح، الساحل الإفريقي.

مقدمة

إن تفاعل العوامل الإقليمية والدولية أسفرت عن عدم قدرة منظمة الوحدة الإفريقية على مجابهتها، حيث قررت الدول الإفريقية إنشاء الاتحاد الإفريقي والذي يعتبر أحد الصياغات الواقعية والممثلة للطموحات الواسعة للقادة الأفارقة، حيث عكست هذه الأخيرة نوعاً من النزوح نحو العمل الوحدوي خاصة أمام تنامي مشكلات

القارة على غرار ظاهرة انتشار الأسلحة التي عرفت تزايدا ملحوظا خاصة في منطقة الساحل، وبهذا عمد الاتحاد الإفريقي ومجلس السلم والأمن التابع له على إيجاد مختلف الآليات لمكافحتها بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية، أو مكافحة الظواهر المؤدية إليها كالإرهاب، الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية، النزاعات وذلك في ظل المعوقات التي تصادفه على غرار نقص التمويل. ومن هذا المنطلق سنحاول تقييم عمل الاتحاد الإفريقي في مكافحة انتشار الأسلحة في القارة الإفريقية عموما ومنطقة الساحل خصوصا.

I. التعريف بالاتحاد الإفريقي ومجلس السلم والأمن التابع له

1. الاتحاد الإفريقي نشأته وهياكله وأهدافه

تعود نشأة الاتحاد الإفريقي إلى تعديل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية وذلك بعد عقد الدورة العادية الخامسة والثلاثين للمؤتمر في الفترة الممتدة من 12 إلى 14 جويلية 1999 حيث صدر عنها قرار قبول انعقاد القمة الاستثنائية في سرت. والتي انعقدت في 8 إلى 9 سبتمبر 1999 حيث صدر عنها إعلان سرت الذي نص على إنشاء الاتحاد الإفريقي، وترتبا لهذا القرار قامت الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية بإعداد مشروع النص التأسيسي له بأديسا أبابا من 17 إلى 21 أفريل 2000 وبطرابلس من الفترة الممتدة من 27 إلى 30 ماي من نفس السنة⁽¹⁾.

وفي القمة 36 السادسة والثلاثين لمؤتمر الوحدة الإفريقية المنعقدة في لومي من 10 إلى 12 جويلية 2000 تم تقديم مشروع القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وتم الاعتماد عليه رسميا في القمة الاستثنائية 05 المنعقدة في ليبيا من 1 إلى 2 مارس وذلك بتصويت 36 دولة من أصل 53 عضوا على أن يدخل حيز التنفيذ بعد 30 يوما من تاريخ إيداع وثائق تصديق لدى الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية، ولقد عقد مؤتمر رؤساء الدول والحكومات دورتها العادية 37 في لوساكا من 9 إلى 11 جويلية 2001 والذي اعتبر القمة الختامية لمنظمة الوحدة الإفريقية. وفي مؤتمر دربان في جنوب إفريقيا يوم 9 جويلية 2002 تم الإعلان عن الاتحاد الإفريقي بحضور 50 دولة⁽²⁾، ويتكون هذا الأخير من أجهزة مختلفة تتمثل في مؤتمر الاتحاد، المجلس التنفيذي، برلمان عموم إفريقيا، محكمة العدل الإفريقية، لجنة الممثلين الدائمين، مجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، والمؤسسات المالية، اللجان الفنية المتخصصة، مجلس السلم والأمن⁽³⁾.

ومن أهداف الاتحاد الإفريقي تحقيق وحدة وتضامن أكثر مما سبق فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية في مختلف المجالات، الاقتصادية، السياسية، الأمنية، الاجتماعية، حيث نص القانون التأسيسي له على جملة متكاملة من الأهداف، سواء ما له صلة مباشرة بالمجال الاقتصادي وتتمثل في تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمحافل الدولية⁽⁴⁾، وتعزيز التنمية المقدمة على المستويات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والتعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث في كافة المجالات وخاصة مجال العلم والتكنولوجيا.

بالنسبة للأهداف الأخرى ذات الصلة غير المباشرة بالمجال الاقتصادي فيمكن حصرها في ثلاث مجموعات منها ما يخص الأمن والاستقرار السياسي للقارة؛ منها ما يخص إجراءات الدفاع المشترك وتعزيز مواقف إفريقيا الموحدة حول المسائل ذات الاهتمام المشترك للقارة الإفريقية وشعوبها والدفاع عنها؛ أما المجموعة الثالثة من الأهداف تختص بالشرعية القانونية وحقوق الإنسان والشعوب وفقاً للمبادئ المنصوص عليها في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بتعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية⁽⁵⁾.

كما يعمل الاتحاد الإفريقي وفقاً للمبادئ الآتية:

- المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد؛
- احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال ومشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد؛
- وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية؛
- تسوية خلافات أعضاء الاتحاد بالوسائل التي يقررها مؤتمر الاتحاد؛
- منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الأعضاء في الاتحاد⁽⁶⁾.

2. مجلس السلم والأمن الإفريقي أهدافه ومبادئ عمله

جاء بروتوكول مجلس السلم والأمن في اثنتين وعشرين مادة فضلاً عن الديباجة ممثلاً إطاراً شاملاً لتعزيز السلم والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية ودخل حيز النفاذ في 23 ديسمبر 2003 وذلك بعد مصادقة ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي عليه، وبدأ المجلس الممارسة الفعلية لمهامه ابتداء من 25 ماي 2004.

كما يعتبر مجلس السلم والأمن الإفريقي بمثابة جهاز إقليمي لصنع القرار بشأن منع وإدارة وتسوية النزاعات في إفريقيا، وهو يعمل على تحقيق مجموعة من الأهداف تضمنتها المادة الثالثة من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي وجاءت على النحو التالي:

- ترقية السلم والأمن والاستقرار في إفريقيا وتقديم الضمانات التي تحمي حياة الإنسان وممتلكاته وتحقيق رفاهية الشعوب الإفريقية وتحسن بيئتهم وتوفير الظروف الداعمة لعملية التنمية المستدامة؛
- العمل على التنبؤ بالنزاعات وفي حالة وقوعها يتحمل مجلس السلم والأمن الإفريقي مسؤولية القيام بمهام صنع وبناء السلام بغرض تسهيل عملية تسويتها؛
- القيام بأنشطة تعزيز السلام وإعادة بناء السلام في فترة ما بعد النزاع وترقيتها تثبيتاً لدعائم السلام ومنعاً لاندلاع العنف من جديد؛
- تنسيق الجهود القارية وملاءمتها في درء ومكافحة الإرهاب الدولي بكافة أشكاله؛
- وضع سياسة دفاعية مشتركة للاتحاد الإفريقي بما يتفق مع نص المادة الرابعة الفقرة (د) من القانون التأسيسي⁽⁷⁾.

أما بالنسبة لأهم المبادئ التي نصت في بروتوكول المجلس يمكن حصرها في التسوية السلمية للنزاعات والصراعات؛ احترام الحدود الموروثة عند نيل الاستقلال؛ توفير الاستجابة المبكرة لاحتواء الأزمات قبل أن تتحول إلى نزاعات مفتوحة؛ احترام القانون الدولي الإنساني؛ حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو بقرار من المؤتمر في حالات معينة وهي: جرائم الحرب، الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وذلك طبقاً للمادة الرابعة الفقرة (ح) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، حق الدول الأعضاء في طلب تدخل الاتحاد لديها لإحلال السلام والأمن بما يتفق مع نص المادة الرابعة الفقرة (ز) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي⁽⁸⁾.

3. تشكيل مجلس السلم والأمن الإفريقي وطريقة عمله

يتشكل عضوية مجلس السلم والأمن من 15 عضواً منتخباً على أسس متساوية بين الدول الإفريقية شرط أن لا تكون الدولة المرشحة للعضوية خاضعة للعقوبات وفقاً

للمادة 23 من القانون التأسيسي للاتحاد ومراعاة للتمثيل الدوري والإقليمي العادل، ويتم انتخاب عشرة أعضاء لمدة سنتين وخمسة أعضاء لمدة ثلاث سنوات حفاظاً على استمرارية عمل المجلس كما يجوز إعادة انتخاب أي عضو تنتهي مدة عضويته ويتم الانتخاب من خلال اقتراع سري لثلاثي الدول التي لها حق التصويت⁽⁹⁾.

وتتجسد هياكل مجلس السلم والأمن الإفريقي في خمسة آليات وفقاً لما نصت عليه المواد 11، 12، 13، 21 من البرتوكول المؤسس له وهي على النحو التالي:

هيئة الحكماء وتتكون من خمسة شخصيات لها مكانتها لدى قطاعات المجتمع كافة وتكون لها إسهامات في مجال السلم والأمن والتنمية، يقوم باختيارهم رئيس المفوضية بالتشاور مع دول الأعضاء على أساس التمثيل الإقليمي ويعينون لمدة ثلاث سنوات من قبل المؤتمر، ويتمثل دوره في تقديم المشورة بشأن كافة المسائل المتعلقة بصون السلم والأمن والاستقرار وطرق تعزيزه في إفريقيا.

نظام الإنذار القاري المبكر يتكون النظام من وحدة مركزية للمراقبة تعرف بفرقة الأوضاع وتعد جزءاً من إدارة السلم والأمن في الاتحاد، تتصل بوحدة فرعية للمراقبة والرصد داخل الآليات الإقليمية مثل آلية الايكوموج في تجمع الإيكواس ويتم ربط الوحدات بالمركز للتنبؤ بالنزاعات، يتكون هيكل النظام من 21 عضواً فضلاً عن رئيس الجهاز.

القوة الإفريقية الجاهزة هي عبارة عن أداة لمنع الصراعات الداخلية والحدودية في الدول الإفريقية قبل وقوعها أو التعامل معها فور وقوعها، دون انتظار تفاقمها لغرض منع تدويل الصراعات الإفريقية، إضافة إلى الرد على أي عدوان خارجي يمس القارة، وتتكون القوة من فرق جاهزة متعددة الفروع تضم عناصر عسكرية ومدنية في بلدانها الأصلية مستعدة للانتشار السريع عندما يكلفها المجلس أو المؤتمر بذلك.

اللجنة العسكرية تتشكل من ضباط كبار من الدول الأعضاء في مجلس السلم والأمن الإفريقي لتقديم النصح والمشورة بشأن القضايا المتعلقة بالإحتياجات العسكرية والأمنية.

صندوق السلم لمعالجة مسألة التمويل التي تعتبر نقطة ضعف أساسية في عمل مجلس، حيث عمل الصندوق على توفير الموارد المالية اللازمة سواء من مساهمات الأعضاء أو المساهمات الاقتصادية داخل القارة أو خارجها وهذا لدعم عمليات حفظ السلم⁽¹⁰⁾.

من مهام مجلس السلم والأمن الإفريقي ترقية السلم والأمن والاستقرار في إفريقيا إضافة إلى مهمات فرعية كالإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية ووضع السلم مما في ذلك استخدام المساعي الحميدة، الوساطة، المصالحة، التحقيق في عمليات دعم السلم والتدخل طبقاً للمادة 4 من الفقرة (ح) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، والتي تنص على تدخل الاتحاد في أي دولة عضو جراء ظروف خطيرة على غرار جرائم حرب الإبادة الجماعية، جرائم ضد الإنسانية، العمل الإنساني وإدارة الكوارث وإعادة التعمير في مرحلة ما بعد الحرب.

II. مساعي الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح في منطقة الساحل

1. مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة

إدراكاً من دول الاتحاد الإفريقي بأن ظاهرة الإرهاب هي أهم أحد الأسباب المؤدية إلى انتشار السلاح في القارة الإفريقية عمدت هذه الأخيرة على إرساء مختلف الاستراتيجيات لمكافحته، حيث قام الاتحاد بإدخال اتفاقية منع ومكافحة الإرهاب حيز التنفيذ في 6 ديسمبر 2002، كما أقرت دول الاتحاد في مؤتمر رفيع المستوى الذي انعقد بالجزائر من 11 إلى 14 سبتمبر 2002 تطبيق خطة عمل لمنع ومكافحة الإرهاب إضافة إلى تحديد مجالات التعاون بين الدول الأعضاء في مجالات الشرطة والسيطرة على الحدود والإجراءات التشريعية والقضائية، قمع جريمة تمويل الإرهاب وتعزيز تبادل الاستخبارات والمعلومات المتعلقة بالإرهاب والجريمة المنظمة...⁽¹¹⁾.

وفي خطوة أخرى سنة 2004 في أديسا أبابا تم الاعتماد على بروتوكول اتفاقية بشأن الوقاية ومكافحة الإرهاب عملاً بالمادة 21 من الاتفاقية وكان الغرض من هذا البروتوكول تعزيز تنفيذ الاتفاقية وتطبيقاً للمادة 03 من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، إضافة إلى إنشاء المركز الإفريقي للدراسات وبحوث الإرهاب في الجزائر، إذ وفر هذا المركز منتدى للتفاعل والتعاون بين الدول الأعضاء ومختلف

الآليات الإقليمية الموجودة، أين عمل المركز على تطوير الخبرات الفنية في مجال مكافحة الإرهاب وذلك عبر الدورات والحلقات الدراسية حيث اجتمع أكثر من 5 مرات، ووضع خطة عمل ونموذج لتقييم التهديدات، كما أطلق المركز مجلة بعنوان «الإفريقي لمنع الإرهاب» وبمبادرة من قادة الشرطة الأفارقة قام الاتحاد الإفريقي بإنشاء منظمة أفربول وذلك من أجل مكافحة الإرهاب وكل أشكال التطرف العنيف في إفريقيا⁽¹²⁾.

2. تعاون الاتحاد مع منظمات دولية وإقليمية في مجال مكافحة انتشار السلاح الأسباب المؤدية إليه

عمل الاتحاد الإفريقي بنشاط مع هيئة الأمم المتحدة في مجال مكافحة انتشار السلاح والأسباب المؤدية إليه منذ اقتراحها لاتفاقية الحد من تجارة الأسلحة (ATT 2006) بتجمع الدول الإفريقية في أديسا أبابا بأثيوبيا من 21 إلى 22 ماي 2012 بمشاركة مع مركز الأمم المتحدة وشبكة التحرك الدولية بشأن الأسلحة الصغيرة (UNREC) وشبكة التحرك الدولية بشأن الأسلحة الصغيرة (JANSA) حيث كان هدف الاجتماع هو استعراض المعاهدة بتوفير منتدى للدول الإفريقية لمواصلة تعميق وفهم القضايا المطروحة بخصوص اتفاقية الحد من تجارة الأسلحة بالإضافة إلى مناقشة أساليب التنسيق لحضور المفاوضات بنيويورك، وذلك للاستفادة من الخبراء واللجان الوطنية بشأن الأسلحة الصغيرة⁽¹³⁾، وقبل هذا تلقى الاتحاد الإفريقي دعما لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا وذلك بإمضاء معاهدة بـ"لندابا"، حيث شاركت دول الاتحاد في استضافة اجتماعين في عامي 2009 و2010 قصد تنفيذ المعاهدة، إضافة إلى تعاون الاتحاد الإفريقي مع الاتحاد الأوروبي في حلقة عمل نظمها مكتب شؤون إفريقيا لنزع السلاح في مصر من نفس السنة وذلك لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 لسنة 2004، إضافة إلى هذا ففي عام 2009 إلتقى مفوضية الاتحاد الإفريقي مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة ذلك لمناقشة مجالات التعاون والحوار مع المركز الإفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب حيث يسرت المديرية تقديم المساعدات إلى المركز إضافة تشجيع المانحين لرعاية أنشطتهم. وفي نفس السنة بدء العمل بالمشروع المشترك بين مفوضية الاتحاد الإفريقي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتصدي للجريمة والمتاجرة بالأسلحة من الفترة الممتد من 2008 إلى 2012 حيث يرمي المشروع إلى تلقي مفوضية الاتحاد الإفريقي الدعم لتنفيذ

خطط عملها ذات الصلة بالاستراتيجيات الهادفة للقضاء على الجرائم وظاهرة انتشار السلاح في القارة.

كما شجع الاتحاد الإفريقي مبادرات المنظمات الإقليمية الإفريقية لتكثيف جهودها سواء فيما بينها أو مع المنظمات الدولية فيما يخص محاربة انتشار الأسلحة وهذا بكسب المزيد من الخبرات والتمويل قصد الاستفادة منها للوصول إلى صباغة آلية فعالة ومشاركة بين الدول الإفريقية، حيث قامت دول القرن الإفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى والجنوب الإفريقي في سنة 2009 إلى تنظيم حلقة عمل إقليمية لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التابع للأمم المتحدة⁽¹⁴⁾.

كما وقعت الجماعة الاقتصادية لوسط إفريقيا مع مكتب شؤون نزع السلاح مذكرة تفاهم تتعلق بالتعاون في المسائل المتعلقة بالسلام ونزع السلاح، أين صيغ في إطارها صك ملزم قانونا للحد من الأسلحة الصغيرة في وسط إفريقيا⁽¹⁵⁾. وفي عام 2010 أعتمد ذلك الصك في المؤتمر الوزاري الثلاثي للجنة الاستشارية الدائمة للأمم المتحدة المعنية بمسائل وسط إفريقيا، المؤلفة من 11 دولة عضوا .

ويقوم المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في إفريقيا حاليا بصياغة خطة عمل تستخدمها الجماعة في تنفيذ الاتفاقية⁽¹⁶⁾.

3. التدخل لحل النزاعات في الدول الافريقية

باعتبار أن النزاعات مصدرا من مصادر انتشار السلاح خاصة الخفيفة فقد عمد الاتحاد الإفريقي التدخل عبر مجلس السلم والأمن التابع له في حل النزاعات وتجريد أطراف النزاع من السلاح، اذ تدخل في تسوية الصراع في طوغو 2005 م، وذلك بالتعاون والتنسيق الكامل مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا الإيكواس، كما تدخل الاتحاد الإفريقي في موريتانيا عام 2005 بعد حدوث الانقلاب العسكري، وتواصل مع الأطراف الموريتانية عبر مفوضية السلم والأمن الإفريقي، والتي نجحت في وضع خارطة طريق لإحداث التحول الديمقراطي بالبلاد، بموافقة القوى السياسية الموريتانية كافة، كما تدخل الاتحاد الإفريقي عسكريا في جزر القمر في العام 2008 م، عن طريق إرسال قوات عسكرية لوضع حد للصراع حول السلطة ومحاولات انفصال جزيرة أنجوان، وقد نجح الاتحاد الإفريقي في مساعاه من خلال التدخل العسكري المسنود بتسوية سياسية بمساعدة فرنسية، أما في الصومال فقد تعددت مبادرات الاتحاد الإفريقي وأخذت

أشكالا مختلفة، تراوحت ما بين الدعم السياسي للحكومة الصومالية، وإرسال قوات عسكرية لحفظ السلام في عام 2007 م، فضلا عن التعاون مع قوات المهام المشتركة للقرن الإفريقي الأفريكوم التابعة للولايات المتحدة الأمريكية.

ويبدو دور الاتحاد الإفريقي في تحقيق السلم والأمن في إفريقيا أكثر وضوحا وشمولا في دارفور بغرب السودان منذ عام 2004 م وحتى الوقت الراهن، والذي يتم في إطار شراكة كاملة مع مجلس الأمن الدولي، فقد تدخل الاتحاد الإفريقي في دارفور بوسائل وأدوات متعددة ومتداخلة؛ بدءا من المبادرات الرامية لحل الأزمة بصورة سلمية، وصولا إلى مرحلة وضع قوة عسكرية دائمة لحفظ السلام «اليونميد» بالسودان⁽¹⁷⁾.

III. معوقات مسار الاتحاد الإفريقي في نزع السلاح في منطقة الساحل الإفريقي

1. ضعف القدرات التمويلية

إن المشكلة الرئيسة التي يعاني منها الاتحاد الإفريقي في تجسيد برامج وخططها لطموحاته لمنع انتشار الأسلحة ومكافحة الظواهر الإجرامية الأخرى المسببة في انتشاره خاصة الأسلحة الخفيفة هو محدودية القدرات التمويلية للدول الأعضاء وعجزها عن تسديد الاقتطاعات السنوية باعتبار أن معظم الدول تعاني من الفقر ونقص الدخل الوطني فمثلا في بداية سنة 2009 لم تتمكن سوى 27 دولة من أصل 40 دولة عضو من تسديد الاقتطاعات اللازمة دفعها للاتحاد. حيث كان هناك تأخيرات في دفعها خلق تدهورا ماليا للمنظمة ما أجبر هذه الأخيرة اللجوء للمانحين الدوليين وما يزيد هذه المشكلة تعقيدا هو سوء استخدام هذه الموارد المحدودة بسبب الفساد الشائع بين القائمين أثناء تسطير الأولويات المتوخاة⁽¹⁸⁾.

2. اقتران ظاهرة انتشار السلاح بظواهر إجرامية أخرى

لقد اقترنت ظاهرة انتشار السلاح في إفريقيا عموما ومنطقة الساحل خصوصا بالعديد من الظواهر الإجرامية الأخرى كالإرهاب، الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية، مما شكل منها سلسلة مترابطة تتطلب مجابقتها ككل باعتبارها مصادر مهمة لانتشار الأسلحة خاصة الخفيفة مما جعل جهود الاتحاد الإفريقي في مكافحتها أكثر تشابكا وتعقيدا خاصة أمام ضعف القدرات التمويلية وقلة الخبرات.

• الإرهاب

تحولت منطقة الساحل الإفريقي إلى ميناء خلفي للجماعات الإرهابية خاصة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي والتي تعود أصوله إلى الجماعة السلفية للدعوة والقتال، والذي انتشر في الصحراء والساحل الإفريقي منذ 2013 لاسيما في دولتي مالي والنيجر، إضافة إلى جماعة بوكو حرام التي تنتشر في نيجيريا والكاميرون والتي تقوم بدورها بتهريب الأسلحة وذلك بالتنسيق مع المجتمعات المحلية والقادة المحليين للدول إضافة إلى مهربي المخدرات والأسلحة⁽¹⁹⁾.

• الجريمة المنظمة

تعتبر إفريقيا عموما ومنطقة الساحل خصوصا مرتعا لانتشار الجريمة المنظمة بمختلف أنواعها سواء الاتجار غير المشروع بالمخدرات، الاتجار بالأشخاص، غسيل الأموال، وبهذا يشكل مصدر خطر حقيقي على دول المنطقة خاصة مجال تجارة الأسلحة وانتشارها باعتبار أن شبكات التهريب هذه أصبحت تمتاز ببنية مؤسسية كبيرة ذات ارتباط كبير بأطراف خارجية فاعلة، إذ تشير الدراسات المهمة إلى وصول سنة 2007 ما يقارب 25 % من الكوكايين وحوالي 13 % في سنة 2009 إلى أوروبا عبر إفريقيا الغربية أي ما يعادل 800 مليون دولار أمريكي. أما في سنة 2011، كانت نسبة الكوكايين المروج في منطقة الساحل الإفريقي حوالي 1,8 مليار دولار⁽²⁰⁾، حيث أصبحت منطقة الساحل الإفريقي ساحة وطريق لتمرير المخدرات من خلال البارونات الأمريكيو-لاتين خاصة بعد الحصار الذي عرفه نشاطهم في أمريكا الجنوبية والشمالية، الأمر الذي أدى إلى استعمال السلاح وتوظيفه ضمن نشاطاتهم اليومية سواء كسلعة للتجارة بها وتدعيم مداخيلهم أو كآلية لحماية نشاطاتهم ومصالحهم وضمان بقائهم، حيث قدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذا النشاط انتشار أكثر من 100 مليون قطعة سلاح في إفريقيا من جراء هذا النشاط⁽²¹⁾.

• الهجرة غير الشرعية

تعرف الهجرة غير الشرعية على «أنها التوافد غير القانوني للأجانب من دولهم الأصلية برا، جوا وبحرا إلى دول أخرى بما فيها مناطق العبور» فحسب المادة 3 من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 143 تعرفها بأنها «وجود المهاجر في طريق رحلته أو وصوله أو مدة إقامته وعمله في وضع يتنافى مع القوانين والمعاهدات الدولية».

فحسب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر وطنية تعرف الهجرة غير الشرعية على أنها «عبور الأشخاص للحدود دون التقيد بالشروط المشروطة للدخول المشروط إلى الدول المستقبلية»⁽²²⁾، ومن هذا المنطلق فإن القارة الإفريقية تعاني من هذه الظاهرة خاصة دول الساحل باعتبارها بوابة لدخول منطقة المغرب العربي من أجل الوصول إلى أوروبا، حيث عرفت هذه الأخيرة تزايدا كبيرا خاصة بعد اقتحام العنصر النسوي لها، وما يزيد من تعقيد هذه الظاهرة هو ارتباطها بعمل المنظمات الإجرامية والجماعات الإرهابية وذلك باستغلال هذه الفئة للتجارة بالأسلحة والانضمام إليها مقابل تمويل رحلاتهم أو رحلات أولادهم⁽²³⁾، وقد قدر عدد المهاجرين العابرين من إفريقيا إلى أوروبا عبر طريق الساحل الإفريقي حوالي 55 ألف مهاجرا غير شرعيا، كما يجني منهم المهربون 150 مليون دولار أمريكي⁽²⁴⁾.

3. انتشار النزاعات المسلحة وعسكرة اقتصاديات الدول الإفريقية

من المتعارف على القارة الإفريقية هو انتشار النزاعات المسلحة بمختلف أنواعها، سواء النزاعات الحدودية أو النزاعات العرقية والإثنية... حيث شهدت هذه الأخيرة من الفترة 1960 إلى 2013 أكثر من 80 انقلابا وهذا بسبب انتشار مختلف الأزمات داخل دولها، حيث أن هشاشة النظام السياسي والعجز البيوي والوظيفي للدول نتج عنه فشل خلق توليفة اجتماعية مبنية على أساس المساواة في الحقوق والواجبات وتوفير الأمن والتعليم والصحة والفرص الاقتصادية. كما أن تراكم مجموعة من العوامل على غرار نظام القبائل والعشائر الذي لا يزال يهيمن على السياسة المحلية، حيث لا وجود للانتماء الوطني لسكان الساحل باعتبار أن ولاءهم يتجه للقبيلة والعرق والإثنية وهو ما يكرسه أيضا السياسيون بتفضيل أثنياتهم وقبائلهم، كما أن التقسيم الاستعماري الذي لم يراع الحدود البينية والأنثروبولوجية للمجتمعات المحلية جعل من المجموعات العرقية منفصلة ومفككة ما أدى إلى توتر دائم في الأقاليم أو ضعف من سيادة الدول في الساحل الإفريقي، كما أن غياب وضعف فكرة المواطنة في هذه الدول، وانتشار الفساد السياسي وضعف أداء المؤسسات أدى لاستحالة بناء آليات الوقاية أو حل النزاعات⁽²⁵⁾.

إن ضعف نموذج بناء الدولة وانتشار النزاعات في إفريقيا عموما وفي دول الساحل خصوصا جعل منها مجالا واسعا للتدخلات الخارجية سواء طلبا من الأنظمة الفاشلة لمساعدتها مثل دولة مالي، أو بمحض إرادة الأطراف الخارجية مثل ليبيا، وبهذا يظهر الدور الخارجي سواء في تأجيج النزاعات أو بتقديم الدعم التسليحي إلى أطراف النزاع وفقا لمصالحهم وأجندتهم، هذا ما يخلق انتشار غير القانوني للأسلحة.

كما أن الدول في فترة النزاعات تقوم بعسكرة اقتصاداتها حيث تحول كافة مواردها أو انشطتها نحو المتطلبات العسكرية، سواء بتوفير الأموال اللازمة لشراء الأسلحة والمعدات أو لتجنيد القوات العسكرية الضرورية من خلال زيادة الانفاق العسكري والتوسع في نظام التعبئة العسكرية سواء من جانب القوات الحكومية أو المعارضة، وهذا ما يثير قلق الدول المجاورة والمحيطية بالنزاع ما يسبب إشعال سباق تسلح إقليمي لهذه الدول، إذ شهدت نسبة الانفاق العسكري لإفريقيا ارتفاعاً حيث قدرت سنة 2000 حوالي 13.6 مليار دولار وفي سنة 2009 حوالي 27.4 مليار دولار. والمشكلة المطروحة هي أن أثناء سقوط الأنظمة وانهيار الدول فإن الأسلحة والمخزونات تعرف استعمالاً وانتشاراً غير قانوني وهذا ما حدث في ليبيا حيث أصبحت مصدراً لانتشار الأسلحة⁽²⁶⁾.

خاتمة

في الأخير يمكن القول أن الجهود المبذولة من طرف الاتحاد الإفريقي لا يمكن إنكارها سواء بإمكانياته المحدودة أو بمساعدة الأطراف الخارجية والمنظمات الدولية، ولكن تبقى محدودة بالنسبة إلى مشكلة انتشار السلاح في القارة مقارنة بسرعة وتيرة انتشاره بمختلف أنواعه في القارة الإفريقية عموماً ومنطقة الساحل خصوصاً، باعتبار أن معظم المجهودات المقدمة هي لمعالجة ومكافحة الظواهر المسببة لانتشار السلاح على غرار الإرهاب الجريمة المنظمة وحل النزاعات.

ومن هذا المنطلق أطرح بعض الحلول التي أعتقد بنظري أنها ستفعل من نشاط الاتحاد الإفريقي:

- العمل على إيجاد آلية عمل إفريقية موحدة تخص مراقبة السلاح والتسلح ونزع السلاح ومنع انتشاره؛
- العمل على حل المشكلات الإفريقية خاصة النزاعات داخل الإطار الإفريقي الإفريقي دون اللجوء إلى الأطراف الخارجية وتلقي المساعدات منها، باعتبار أن الأطراف الخارجية سبباً في غالب الأحيان في تفاقم انتشار الأسلحة وتغذية النزاعات؛
- العمل على إيجاد مشاريع قصد إيجاد مصدر للتمويل الذاتي للاتحاد الإفريقي؛
- خلق نظام جماعي بين الدول الإفريقية لمراقبة التسلح وكمياتها وإلزام الدول بإعطاء تقرير سنوي لمجموع نفقاتها العسكرية سواء التجهيز أو التسيير؛

الإهتمام بالتجارب المحلية الناجحة ومحاولة الاستفادة منها، على غرار التجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب ومحاربة انتشار الأسلحة وتدمير الألغام المضادة للأفراد.

الهوامش

1. مانع جمال، عبد الناصر جندلي، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، (الجزائر : دار العلوم للنشر والتوزيع، 2006)، ص ص 306-308.
2. الإمام محمد، تجارب التكامل الإقليمي في إفريقيا رؤي وآفاق (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005)
3. جمال عبد الناصر، جندلي مانع، مرجع سابق ص ص 308-309.
- المزيد انظر إلى البروتوكول التأسيسي للاتحاد الإفريقي المواد (06 _ 07 _ 09 _ 10 _ 11 _ 13 _ 14 _ 15 _ 21 _ 22)
4. رانيا حسين خفافة حمامة، «الاتحاد الإفريقي خطوة جديدة في مسيرة القارة»، مجلة السياسة الدولية. العدد. 150، مجلد 37 (2002)، ص ص 148-150.
5. جمال عبد الناصر، جندلي مانع، ص ص، مرجع سابق، 309-310.
6. مهدي محمد عاشور، «بعد نصف قرن من العمل الإفريقي المشترك للاتحاد الإفريقي...الطموحات والتحديات»، مجلة قراءات سياسية، العدد 17، (سبتمبر 2013)، ص ص 21-22.
7. هبة علي أحيوية محمد، «دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في إفريقيا»، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، عدد 3، (2011) ص ص 634-337.
8. Union africaine, Protocole relatif à la création du Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine, article (04), Durban, 09 juillet 2002. pp 05-06.
9. Lecoutre Delphine, «Le Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine, clef d'une nouvelle architecture de stabilité en Afrique». Afrique contemporaine, Eté 2004, P 141.
10. هبة علي أحيوية محمد، «دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في إفريقيا»، مرجع سابق، ص ص 634-337.
11. عمورة امير، "من أجل مقارنة إفريقية لمكافحة الإرهاب"، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، العدد 5، (جوان 2016)، ص ص 42-43.
12. مليكة آيت عميرات، "الاتحاد الإفريقي في مواجهة التحديات"، مجلة الجيش، العدد 516، (جويلية 2016)، ص 44.

13. المشاورة الاقليمية الإفريقية لدعم عمليات اتفاقية الحد من تجارة الأسلحة UNREC و JANSa بـ أديسا أبابا في 21 - 2012/22.
14. الدورة 56 للجمعية العامة للأمم المتحدة 490 / 2010 / 65 / A / 382.S.
15. الأمم المتحدة، «نزع السلاح»، حولية الأمم المتحدة لمركز شؤون نزع السلاح نيويورك، مجلد 27، (2000).
16. المشاورة الاقليمية الإفريقية لدعم عمليات اتفاقية الحد من تجارة الأسلحة UNREC و JANSa ، مرجع سابق.
17. الاتحاد الإفريقي، تقرير عن أنشطة مجلس السلم والأمن ووضع السلم والأمن في إفريقيا، ASSEMBLY/AU/6XIII، الدورة العادية 13، سرت الجماهيرية العظمى، 1-3 جوان 2009.
18. Esmanjand Romir et Bendil et Frank, «Qui s'est apparie la gestion de la paix et la sécurité en Afrique», revue international et stratégique, n°75,automne 2009,p 44.
19. Aida Ammour Laurence, «La coopération de sécurité au Maghreb et au sahel: l'ambivalence de l'Algérie», Bulletin de la sécurité africaine, une publication de centre des études stratégiques de l'Afrique N° 18, février 2012, pp 1-3.
20. عادل زقاغ، سفيان منصوري، "واقع الجريمة المنظمة في منطقة الساحل الإفريقي: مقارنة سوسيو -سياسية" مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد 23 (مارس 2016)، ص ص 161-162.
21. Aida Ammour Laurence « Flux, Réseaux et Circuits de la criminalité organisée au Sahara-sahel et en Afrique de l'Ouest », Institut de Recherches Stratégiques de l'école militaire (IRSEM), Paris, Cahiers du Cérem Spécial Sahel, N°12, décembre 2009, p. 4.
22. صوفيا شراد، "قراءة في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والبحر والجو"، مجلة الإجتهد القضائي، العدد 14 (أفريل 2017) ص ص 54-64.
23. Mimche Honore et autres, «La féminisation des migration clandestine en Afrique noir» présenté au colloque "mobilité au féminin", Tanger 15-19 novembre 2005
24. حنان نقوش، الجريمة المنظمة في منطقة الساحل الإفريقي، دراسة في الظاهرة والآليات، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية، (الجزائر: جامعة الجزائر 3، 2012)، ص 119.
25. ياسين العواضي، «إفريقيا في عالم ما بعد الحرب الباردة»، مجلة السياسة الدولية، العدد 126، (أكتوبر 1991)، ص 27.
26. كلثوم زياني، "الاتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (الجزائر: جامعة الجزائر 3، 2002)، ص 97.

قائمة المراجع

I. قائمة المراجع باللغة العربية

أولا / الكتب

1. مانع جمال، عبد الناصر جندلي، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة (الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2006).
2. محمد الامام، تجارب التكامل الإقليمي في إفريقيا رؤى وآفاق (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005).

ثانيا / المقالات والمجلات

1. اعمر عمورة، «من أجل مقارنة إفريقية لمكافحة الإرهاب» المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، العدد 5 (جوان 2016).
2. الأمم المتحدة، نزع السلاح «حولية الأمم المتحدة لمركز شؤون نزع السلاح» نيويورك، مجلد 27، (2000).
3. زانيا حسين خفافة حمامة، الاتحاد الإفريقي خطوة جديدة في مسيرة القارة، مجلة السياسة الدولية، العدد 150، مجلد 37، (2002).
4. صوفيا شراد، «قراءة في برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والبحر والجو» مجلة الإجتهد القضائي، العدد 14 (أفريل 2017).
5. عادل زقاع، منصور سفيان، «واقع الجريمة المنظمة في منطقة الساحل الإفريقي: مقارنة سوسيو سياسية»، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23 (مارس 2016).
6. محمد عاشور مهدي، «بعد نصف قرن من العمل الإفريقي المشترك للاتحاد الإفريقي... الطموحات والتحديات»، مجلة قراءات سياسية، العدد 17 (سبتمبر 2013).
7. محمد هيبه علي أحطبية، «دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في أفريقيا»، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، عدد 3 (2011).
8. مليكة آيت عميرات، «الاتحاد الإفريقي لمكافحة الإرهاب»، مجلة الجيش، العدد 516 (جويلية 2016).
9. ياسين العواضي، «إفريقيا في عالم ما بعد الحرب الباردة»، مجلة السياسة الدولية، العدد 126 (أكتوبر 1991).

ثالثا / المذكرات والرسائل الجامعية

1. حنان نقوش، الجريمة المنظمة في منطقة الساحل الإفريقي، دراسة في الظاهرة والآليات، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية (الجزائر: جامعة الجزائر 3، 2012).

2. كلثوم زباني، الاتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية (الجزائر: جامعة الجزائر 3، 2002).

رابعاً / تقارير

1. الاتحاد الإفريقي، تقرير عن أنشطة مجلس السلم والأمن ووضع السلم في إفريقيا. (ASSEMBLY/AU/6(XIII)، الدورة العادية 13، سرت الجماهيرية الليبية العظمى (3-1 جوان 2009).
2. الدورة 56 للجمعية العامة للأمم المتحدة 490 / 65/A / 2010 / S_382.
3. المشاورة الإقليمية الإفريقية لدعم عمليات اتفاقية الحد من تجارة الأسلحة UNREC و JANSa في أدسيا أبابا (2012).

II. المرجع باللغة الفرنسية

أولاً / المقالات والدراسات باللغة الأجنبية

1. Delphine Lecoutre, « Le Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine, clef d'une nouvelle architecture de stabilité en Afrique », Afrique contemporaine, Été 2000.
2. Honore Mimche et autres «La féminisation des migration clandestine en Afrique noir», présenté au colloque mobilité au féminin, Tanger 15-19 novembre 2005.
3. Laurence Aida Ammour, «La coopération de sécurité au Maghreb et au sahel: l'ambivalence de l'Algérie» Bulletin de la sécurité africaine, une publication de centre des études stratégiques de l'Afrique. N°18, février 2012 .
4. Laurence AIDA AMMOUR, « Flux, Réseaux et Circuits de la criminalité organisée au Sahara-sahel et en Afrique de l'Ouest », Institut de Recherches Stratégiques de l'école militaire (IRSEM), Paris, Cahiers du crême Spécial Sahel, N° 12, (décembre 2009).
5. Romir Esmanjand et Bendilet Frank «Qui c'est apparie la gestion de la paix et la sécurité en Afrique» , revue international et stratégique, n°75, automne (2009).

ثانياً / الوثائق

1. Union Africaine, Protocol relatif à la création du Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine, article (04), Durban, 09 juillet 2002.